

١٦) قانون اللاجئين/ دسمبر ١٩٧٠ ، واتفاقية مكافحة الأعمال غير المقررة الموجهة ضد ملاجط الطيران المدني ، الموافقة من موتمرالى في ٢٣ ايلول / سبتمبر ١٩٧١ (٢)، ان تنظر ، طرق سهل الاستعمال في أمر تصديقها او الاتمام بها؛

- ٤) - تضع منظمة الطيران المدني الدولي الى أن ينطليع ، طرق سهل الاستعمال ، يزيد من الجهد الذي تستهدف كلالة أمن السفر الجوي وضع تكرر وقوع الأعمال التي تضر بالطابع الشارعي في الفقرة ، أملاه ، بما في ذلك تعزيز أحكام المرفق ١٧ (١) لا يزيد الطيران المدني الدولي ، الواقع في هيكاثون في ٧ كانون الاول / ديسمبر ١٩٤٤ (٢) ،
- ٥) تتعدد جميع الحكومات اجراء دراسة حالة الشارة المتعلقة بالاختيارات.

المجلة العامة ٥٦

٢ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٢

٩٠ / ٣٢ - وكالة الأمم المتحدة لالأغذية وتنمية اللاجئين
الفلسطينيين في الشرق الأدنى

الف

تقديم المساعدة الى اللاجئين الفلسطينيين

ان الجمعية العامة ،

اذ تشير الى قرارها ١٥/٢١ ألف المؤرخ في ٢٢ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧١

(١) معاهدات الولايات المتحدة واخلاقاتها الدبلومية الأخرى ، المجلد ٢٢ ، الهاب ٢ (١٩٧١) ، الصفحة ١٦٤ .

(٢) الرجوع نفسه ، المجلد ٢٢ ، الهاب ١ (١٩٧٢) ، الصفحة ٥٦٨ .

(٣) لظهور : المصادر الدبلومية والدراسات الحصص بها : الأمن - حلية الطيران المدني الدولي من أعمال التعرض غير المشروع : اعتمد هذا مجلس منظمة الطيران المدني الدولي في ٢٢ اذار / مارس ١٩٧٢ (منظمة الطيران المدني الدولي ، مؤتمرالى ، آب / أغسطس ١٩٧٢) . اعتمد مجلس منظمة الطيران المدني الدولي هذه الطبيعة الأولى من المرفق ١٧ (رسالة ٢٤ الى البار / مارس ١٩٧٤) .

(٤) الام المتحدة ، مجموعة المعاهدات ، المجلد ١٥ ، الرقم ١٠٣ .

وبحسب القرارات السابقة المشار إليها به ، بما فيها القرار (١٩٤٢ - ٤) المتعلق فقرة ١١
كانون الأول / ديسمبر ١٩٤٨ ،
واز تجاهله بالتغافل السنوي للظروف العام لوكالة الأمم المتحدة للفلسطينيين اللاجئين
الفلسطينيين في الشرق الأدنى من الفترة من ١ تموز / يوليه ١٩٧١ إلى ٣٠ حزيران / يونيو ١٩٧٧

- ١ - تلاحظ من الأسف أنه لم يتم اهتمام اللاجئين إلى ديارهم أو تعويضهم
حسبما هو منصوص عليه في الفقرة ١١ من قرار الجمعية العامة (١٩٤٢ - ٤)، كما لم يتحقق أي
تقدّم ملحوظ في البرنامج الذي اعتمدته الجمعية في الفقرة ٢ من القرار (١٩٤٢ - ٤) المتعلق بـ
٢٦ كانون الثاني / يناير ١٩٥٢ لإعادة إدماج اللاجئين سلسلة معاييرتهم إلى ديارهم أو بالاستاد
توطينهم ، وأن حالة اللاجئين لا تزال ، بالتالي ، مثار قلق شديد ؟
- ٢ - تعرب عن شكرها العادي للسيور جون ريني ، الذي عثّر على هذا العام من
نخب المسؤول العام لوكالة الأمم المتحدة للفلسطينيين اللاجئين في الشرق الأدنى ،
لكلمة أدارت الوكالة وللتغافل عن خدمات لفترة اللاجئين خلال السنوات التسع الماضية ؟
- ٣ - تعرب عن شكرها للطيف العام للأمم المتحدة وكالة الأمم المتحدة للفلسطينيين
اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى لما رأياها على بذلك من جهود مخلصة وفعالة في طريف
صعبة لتقديم المساعدات الأساسية لللاجئين الفلسطينيين ، خروكاً أن الوكالة بهذه وسيلة تسرّع
حدود الضرر المتأخر ، كما تعرب عن شكرها لوكالات المتخصصة والمنظمات الخاسرة لما تتلور به
من عمل تهم لصالح اللاجئين ؟

٤ - تلاحظ مع الأسف أن لجنة التوثيق التابعة للأمم المتحدة والمكلفة بالسلطتين لم
تسنطع إلا متداه إلى وسيلة لتحقيق تقدّم في سبيل تنفيذ الفقرة ١١ من قرار الجمعية العامة (١٩٤٢ - ٤) ، وترجو من هذه اللجنة أن تبذل جهوداً متواصلة من أجل تنفيذ تلك الفقرة
وأن تقدم تقريراً عن ذلك ، حسب الاقتضاء ، على الألا تتجاوز موعداً أقصاه أول تشرين الأول / أكتوبر
١٩٧٨

(١٠) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثانية والثلاثين ، المتعلق رقم ١٢
Corr.2 A/32/13 (Corr.1 A/32/13).

(١١) للاطلاع على تقرير لجنة التوثيق التابعة للأمم المتحدة والمكلفة بالسلطتين من
الفترة من ١ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٧١ إلى ٣٠ آيلول / سبتمبر ١٩٧٢ ، انظر ، الوثائق الرسمية
للجمعية العامة ، الدورة الثانية والثلاثين ، المرفقات ، المند ٥٥ من جدول الأعمال ، الوثيقة
A/32/238 .

- ٦ - نحوه الاختام الى استئثار الحالة الطالية المطبوقة لوكالة الام المتحدة لاغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الاومنى ، حسباً هو من في تقرير الطفيف العام :
- ٧ - نلاحظ من الفقى العريق أنه بالرغم من الجهود الناجحة والجدية بالطاقة التي بذلها الطفيف العام لجمع ثروات اقتصادية نافذة اليهاد (في مستوى ابرادات وكالة الاٌمم المتحدة لا ناقلة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الاومنى ما زالت غير كافية لمواجعه المتطلبات الأساسية للمرفأانية في العام الحالي ، وأنه تفاصلاً عن مستويات الفروع الموقعة حالياً ، سيرثى العجز في ميزانية كل سنة :
- ٨ - تقرير تدبيه ولاية وكالة الام المتحدة لاغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الاومنى حتى ٣٠ حزيران / يونيو ١٩٨١ ، مع عدم الاخلال بأحكام الفقرة ١١ من قرار الجمعية العامة ١٩٤ (٢ - ٣) .

الجلسة العامة ١٠١
١٣ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٢

سأ.

بتكم الصادرة الى النازحين نتيجة لأعمال القتال التي
حدثت في حزيران / يونيو ١٩٦٧

ان الجمعية العامة ،

اذ تعتبر الى قراراتها ٢ (٢٢٥٢ - ٤) الطفخ في) توزيع طبعه ١٩٦٢ و ٢٤١ و ٤٦
(٢ - ٣٢) الطفخ في ١١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٦٧ و ٢٤٥٢ و ٢٤٥٣ (٢ - ٣٣) الصحف
في ١٩ كانون الاول / ديسمبر ١٩٦٨ و ٢٥٤٥ و ٢٥٤٦ جم (٢ - ٣٤) الطفخ في ١٠ كانون الاول /
ديسمبر ١٩٦٩ و ٢٦٢٢ و ٢٦٢٣ (٢ - ٣٥) الطفخ في ٨نكانون الاول / ديسمبر ١٩٦٧ و ٢٧٩٢ و ١٩٧٠
(٢ - ٣٦) الطفخ في ٦ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧١ و ٢٩٦٣ و ٣٦ (٢ - ٣٧) الطفخ في
٤ (٢ - ٣٨) كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٢ و ٣٠٨٩ و ٣٢ (٢ - ٣٩) الطفخ في ٧ كانون اول / ديسمبر

وإن تحفظ طها بالتأثير السنوي للنحوش العام لوكالة الأمم المتحدة للاطحة وتحليل اللاجئين
اللسطينيين في الشرق الأدنى، من الفترة من ١ نيسان / مارس ١٩٧٦ إلى ٢٠ حزيران / يونيو
١٩٧٧ (١٢) ،
وإن يساهموا القلق أولاً استمرار الألام الإنسانية الناجمة عن أعمال القتال التي حدثت ليس
جزءاً منها في الشرق الأوسط ،

وَمِنْهُ مُؤْمِنٌ بِالْفَاتِحَةِ وَمُؤْمِنٌ بِالْأَخْلَقِ وَمُؤْمِنٌ بِالْأَعْدَى وَمُؤْمِنٌ بِالْأَنْجَى

٤ - تغريد وهي تضع نصوص منها أهداف هذه القرارات ، الجهد الذي يبذلها
الدول العالم لوكالاً للأمم المتحدة لإقامة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الاوسط بخطوة
استمرار ، تكون المستطاع ، وطن أساس طاري واعتبار ذلك تدبرها موقتاً في تغريب اللاجئين الفلسطينيين
الإنسانية لأصحاب الآخرين موجودين في المنطقة ، هم حالياً نازحون ومحاجة قد يدلا إلى المساعدة
المشتركة نتيجة لاحتلال إسرائيل التي حدثت في حزيران / يونيو ١٩٦٧

٢- تثأد بثرة جميع الحكومات ، وكذلك المنظمات والأفراد ، تقديم التبرعات السخينة من أجل الأفراح المذكورة أعلاه ، إلى وكالة الأمم المتحدة لغوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى والتي المنظمات السنية الأخرى الداعية الحكومة ونميري الحكومة .

الجلسة العاشرة - ١

۲۰ کامپ ای ای پرنسس ۱۹۷۷

(١٢) الوظائف الرئيسية للجمعية العامة ، الدورة الثانية والثلاثين ، المطابق رقم ١٢

• (Corr.2 Corr.1 A/32/13)

اللاجئون الفلسطينيون في قطاع غزة

ان الجمعية العامة ،

اذ تشير الى قرار مجلس الأمن رقم ٢٢٢ ((١٩٦٢)) المتخذ في ٢٠ حزيران / يونيو ١٩٦٢ ،
 واذ تشير أيضاً الى قراراتها ٢٧٩٢ جم (٠ - ٢٦) المتخذ في ٦ كانون الاول / ديسمبر
 ١٩٧١ و ٢٩٦٢ جم (٠ - ٢٢) المتخذ في ١٣ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٢، و ٣٠٨٩ جم
 (٠ - ٢٨) المتخذ في ٧ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٢، و ٤٣٢١ جم (٠ - ٢٩) المتخذ
 في ١٧ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٢، و ٣٦١١ جم (٠ - ٣٠) المتخذ في ٨ كانون الاول /
 ديسمبر ١٩٧٥، و ١٥/٢١ مهـ المتخذ في ٢٣ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٦.

وقد نظرت في تقرير المفوض العام لوكالة الأمم المتحدة لغوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى ، من الفترة من ١ تموز / يوليه ١٩٧٦ إلى ٣٠ حزيران / يونيو ١٩٧٧ (١٢)، وفي تقرير الأمين العام المتعلقين في ٦ و ٢١ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٧ (١٣)، وفي تقرير الأمين العام المتعلقين في ٦ و ٢١ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٨ (١٤).

١ - عمور آخر اسرائيل الى :

(أ) اتخاذ خطوات فعالة تجاه عودة اللاجئين المعندين الى المصادر التي
 نظروا منها في قطاع غزة وتوفير الداروى الثالثية لادائهم :
 (ب) الامك من بطل حزب من اللاجئين وتصدر مأتمهم :

٢ - ترجو من الأمين العام أن يقوم ، بعد التشاور مع المفوض العام لوكالة الأمم
 المتحدة لغوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى ، بشندين تقرير الى الجمعية
 العامة قبل العداح درتها الثالثة والثلاثين ، من دعى انتقال اسرائيل لأحكام المقررة (من هذه)
 القرار.

المجلس العام ١٠١

١٣ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٧

(١٢) المرجع نفسه .

(١٣) المرجع نفسه ، الدورة الثانية والثلاثين ، المرفقات ، المند ٥٥ من جدول
 الأعمال ، الوثيقان

**الفرق العامل المعنى ببحث تهول وكالة الام المتحدة لاغاثة وتشغيل
اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى**

ان الجمعية العامة ،

اذ تشير الى قراراتها ٢٦٥٦ (٧ - ٢٥) المتخذ في ٧ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٠ و ٢٨٧٨ (٥ - ٢٥) المتخذ في ١٥ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٠ و ٢٧١١ (٣ - ٢٦) المتخذ في ٦ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧١ و ٢٩٦٤ (٣ - ٢٧) المتخذ في ١٣ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٢ و ٢٠٩٠ (٣ - ٢٨) المتخذ في ٧ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٢ و ٢٢٢٠ (٣ - ٢٩) المتخذ في ١٢ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٢ و ٣٤١٩ (٣ - ٢٠) المتخذ في ٨ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٢ و ١٥/٣١ ، ١٩٧٥ جيم المتخذ في ٢٣ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٦ .

وقد نظرت في تقرير الفرق العامل المعنى ببحث تهول وكالة الام المتحدة لاغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (١٥) ،

واذ تأخذ في اعتبارها التقرير السنوي للمفوض العام لوكالة الام المتحدة لاغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى عن الفترة من ١ تموز / يوليه ١١٧٦ الى ٣٠ حزيران / يونيو ١١٧٧ (١٦) ،

واذ مسأله الثالث الذي يهمها لما تعمنه وكالة الام المتحدة لاغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى من حالة مالية حرجة أدت فعلاً الى تأخير الدفعتين الأساسيتين اللتين تقدم الى اللاجئين الفلسطينيين، وباءت تقدماً بهنـد من التخلفات في المستطيل ،

واذ تدرك الحاجة المطلقة الى بذل جهود استثنائية كما يتضمن الايام ، على الأقل ، طبع العدد الأدنى الحالي لأنشطة وكالة الام المتحدة لاغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى ،

١ - تثني على الفرق العامل المعنى ببحث تهول وكالة الام المتحدة لاغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى لما يبذلـه من جهود المساعدة في ضمان الأمان المالي للوكالة ؛

(١٥) المرجع نفسه ، الوثيقة

(١٦) المرجع نفسه ، الدورة الثانية والثلاثين ، المطبوع رقم ١٣

- ٢ - تعميل طما بموجب التقرير بقراره العامل:
- ٣ - تعميل من الفريق العامل أن يواصل جهوده ، بالتعاون مع الأونروا العام والطوش العام ، في سبيل تحويل وكالة الأمم المتحدة لاغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى لفترة سنة أخرى :
- ٤ - ترجو من الأونروا العام أن يقرر للفريق العامل الخدمات والمأlishات اللازمة للاضطلاع بأعماله .

الجلسة العامة ١٠١
١٣ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٧

هـ

السكان واللاجئون النازحون منذ عام ١٩٦٧

ان الجماعة العاملة :

ان تشرى الى قرار مجلس الأونروا (٢٢٢) المتخذ في ١٤ حزيران / يونيو ١٩٦٧ ،
 ياذ تشرى أنها الى تزاراتها (٢٢٥٢ - ٤ - ٥) المتخذ في ٤ تموز / يوليو ١٩٦٨ ،
 و (٢٥٢) المذكرة - (٢٣) المتخذ في ١٩ كانون الاول / ديسمبر ١٩٦٩ ،
 (٣ - ٢٤) المتخذ في ١٠ كانون الاول / ديسمبر ١٩٦٩ و (٢٦٧٢) وال (٣ - ٢٥) المتخذ
 في ٨ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٠ ، (٢٧٩٢) هـ ، (٣ - ٢٦) المتخذ في ٦ كانون الاول /
 ديسمبر ١٩٧١ ، (٢٩٦٢) جم و دال (٣ - ٢٧) المؤرخ في ٢١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٢ ،
 (٣ - ٢٨) جم (٣ - ٢٨) المتخذ في ٧ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٣ جم (٣ - ٣٠) المتخذ
 في ٨ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٤ ، (٣١٩١) و (١٩٧٤) جم (٣ - ٣١) المتخذ
 في ٨ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٥ ، (١٥/٣١) و (١٥/٣٢) دال المتخذ في ٢٢ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٦

وقد نظرت في تقرير الشوش العام لوكالة الأمم المتحدة لاغاثة وتشغيل اللاجئين
 الفلسطينيين في الشرق الأدنى ، من الفترة من ١ تموز / يوليه ١٩٧٦ الى ٣٠ حزيران / يونيو
 ١٩٧٧ (١٧) ، وفي تقريري الأونروا العام المؤرخين في ٦ و ٢١ تشرين الاول / اكتوبر
 ١٩٧٧ (١٨)،

(١٧) المرجع نفسه .

(١٨) المرجع نفسه ، الدورة الثانية والثلاثون ، العلاقات ، البند ٥٥ من جدول

الأعمال ، الوثيقة Add.1 A/32/264

- ١ - ذلك من جدوى حق السكان النازحين في العودة إلى ديارهم وصيانتهم لمن الأراضي التي تحظى بها إسرائيل منذ ١٩٦٧
- ٢ - تشجيع استمرار السلطات الإسرائيلية في رفض اتخاذ خطوات تكفل عودة السكان النازحين :
- ٣ - عدم مراعاة أخرى إسرائيل إلى :
- (١) اتخاذ خطوات نوعية تكفل عودة السكان النازحين :
 - (٢) التكفل عن جميع التدابير التي تعرقل عودة السكان النازحين بما في ذلك التدابير التي تؤثر في التكهن المترافق أو الديمقратي للأراضي المحتلة :
 - (٣) غيره من الأمور العام أن يقوم ، بعد التشاور مع المسؤول العام لوكالات الأمم المتحدة للاجئين واللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأوسط ، بتقديم تقرير إلى الجمعية العامة قبل انتخاب دوريها الثالثة والثلاثين من مדי انتقال إسرائيل لأحكام الفقرة ٤ من هذا القرار.

الجلسة العامة ١٠١
١٣ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٢

واد

الهيئات والمنسقية الدراسية المعروضة من الدول الأطراف للتعلم العالي بما في ذلك التدريب المهني لللاجئين الفلسطينيين

ان الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ٢١٢ (٢ - ٣) المتخذ في ١٩ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٦٨ بشأن تقديم المساعدة إلى اللاجئين الفلسطينيين ،
وإذ تدرك أن اللاجئين الفلسطينيين قد فقدوا ، منذ ثلاثة عقود ، أراضيهم وأسباب
عميلتهم ،
وقد درست من التدبیر غيره المسؤول العام لوكالات الأمم المتحدة للاجئين واللاجئين
الفلسطينيين في الشرق الأوسط ، من الفترة من ١ شباط / فبراير ١٩٦٦ إلى ٣٠ حزيران / يونيو ١٩٦٧ ،

(١٩) المرجع نفسه ، الدورة الثانية والثلاثين ، المطبوع رقم ١٣ Corr.1 ٨/٣٢/١٣

.(Corr.2)

واز يلاحظ أن ألل من واحد نب الأل من الطلاب اللاجئين الفلسطينيين تخرجهن
169 الفرصة لـمواصلة التعليم العالي ، بما في ذلك التدريب المهني .

واز يلاحظ أيضاً أن عدد السنح الدراسية المقدمة من وكالة الأمم المتحدة للاجئات وتشغيل
اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى قد تناهى في السنوات الخمس الأخيرة إلى نصف ما كان
طريق بسبب الصعوبات التي تعانيها المرانة العادلة لوكالات ،

- ١ - تغريب من تقديمها للدول الأطراف التي قدمت مساعدة للاجئين الفلسطينيين :
- ٢ - تشاهد جميع الدول رصد اعتمادات خاصة وتقدم منح دراسية وبدلات خاصة
للاجئين الفلسطينيين ؛ ملحوظة على ما تقدم من شروعات التي المرانة العادلة لوكالات الأمم المتحدة
للاجئات وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى :
- ٣ - يعبر وكالات الأمم المتحدة ذات العلاقة إلى النظر في أن عدم ، كل في مجال
امتصاصها ، ساهمت من أجل التعليم العالي للطلاب اللاجئين الفلسطينيين :
- ٤ - تتجه من وكالة الأمم المتحدة للاجئات وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق
الأدنى أن تقوم بطلب هذه الاعتمادات الخاصة والمنح الدراسية وتكون نتيجة طيبة ، وأن تنهض
الطلاب المؤهلين من اللاجئين الفلسطينيين :
- ٥ - تشير من الأعوام العاشرة أن يخدم الوجهة العامة في دوتها الثالثة والثلاثين
تنجزها عن تنفيذ هذا القرار .

الجلسة الخامسة
١٠١
١٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٢

٩١ / ٣٢ - تقدير اللجنة الخاصة المتعلقة بالتحقيق في
السياسات الإسرائيلية التي تمس حقوق
الإنسان لسكان الأرض المحتلة

الف

ان الجمعية العامة

اذ تشير إلى قراراتها ٣٠١٢ ألل (د - ٢٨) المتخذ في ٧ كانون الأول / ديسمبر
١٩٧٣ ، ١٩٧٣ ، ٢٢٤٠ ، ٢٢٤٠ (د - ٢٩) المتخذ في ٢٩ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٣ ، ٢٥٢٥ ، ١٩٧٣ ،
(د - ٣٠) ، المتخذ في ١٥ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٥ ، ١٩٧٥ ، ١٦٠٦ / ٣١ ، ١٦٠٦ المتخذ في ١٦
كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٦ ،